

Distr.: General
3 August 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٢٩ من جدول الأعمال المؤقت*

النهوض بالمرأة

تكثيف الجهود من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة

تقرير الأمين العام

موجز

هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٠/٧١، يعرض معلومات عن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء والأنشطة المضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة للتصدي للعنف ضد المرأة والفتاة، ولا سيما التحرش الجنسي كشكل من أشكال العنف ضد المرأة. ويتضمن التقرير استنتاجات وتوصيات محددة للعمل في المستقبل.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/73/150

120918 070918 18-12334 (A)



أولا - مقدمة

- ١ - أقرت الجمعية العامة في قرارها ١٧٠/٧١ بأن العنف ضد المرأة والفتاة يشكل عائقاً أمام تمتعهن بجميع حقوق الإنسان، وحثت الدول الأعضاء على مواصلة اتباع نهج أكثر شمولاً للتصدي له في المجالين العام والخاص.
- ٢ - ويستند هذا التقرير إلى البحوث والمعلومات المتاحة في قاعدة البيانات العالمية المتعلقة بالعنف ضد المرأة^(١)، وسجل أنشطة الأمم المتحدة لإنهاء العنف ضد المرأة^(٢)، اللذين تديرهما هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وكذلك إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة. وفي أعقاب التقرير السابق للأمين العام عن هذه المسألة (A/71/219)، يغطي هذا التقرير الفترة من ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨.
- ٣ - وبالنظر إلى التعبئة الأخيرة التي لم يسبق لها مثيل لمكافحة التحرش والاعتداء الجنسيين، ولا سيما في عالم العمل، والعدد الكبير من النساء اللواتي يجهن بالكلام عن هذه القضية، وكذلك الثغرات في الاستجابات للتصدي بفعالية لهذه الأشكال من العنف، يركز هذا التقرير تركيزاً خاصاً على قضية التحرش الجنسي. وتمشيا مع التقرير السابق، الذي سلط الضوء على العنف العائلي والعنف ضد المرأة في سياق أهداف التنمية المستدامة، يركز هذا التقرير على سد الثغرات المعرفية الموجودة وتناول القضايا الناشئة بشكل فعال. وتُعرض المناقشة المركزة الواردة في هذا التقرير مقترنة بتحليل ومعلومات لمعالجة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة. وهي تسلط الضوء على عدم المساواة بين الجنسين كسبب جذري، وعلى مسؤولية الدولة عن الوقاية والتصدي، والجهود المبذولة، بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة، للتصدي للاستغلال والاعتداء والتحرش الجنسيين. وقد أعرب الأمين العام عن التزامه القوي بعدم التسامح مطلقاً مع هذا العنف ومعالجة أسبابه الجذرية من خلال مجموعة من التدابير الملموسة يرد بيانها في هذا التقرير.

ثانياً - التطورات المعيارية على الصعيدين العالمي والإقليمي

- ٤ - في السنتين الماضيتين، استحدث عدد من هيئات الأمم المتحدة معايير عالمية بشأن القضاء على العنف ضد المرأة والفتاة.
- ٥ - وفي خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، دعا رؤساء الدول أو الحكومات والممثلون السامون إلى القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة. وفي الخطة الحضرية الجديدة، التزمت الدول الأعضاء بضمان خلو الأماكن العامة والشوارع من التحرش الجنسي والعنف الجنساني، ودعت إلى تصميم وسائل نقل آمنة بطريقة تراعي الاعتبارات الجنسانية.
- ٦ - وفي دورتها الحادية والستين، أدانت لجنة وضع المرأة بشدة العنف ضد المرأة والفتاة، بما في ذلك التحرش الجنسي، وسلطت الضوء على الأثر السلبي على تمتع المرأة بحقوقها فيما يتعلق بالعمل، واتخذت قراراً محدداً بشأن التصدي للتحرش الجنسي في مكان العمل (انظر E/2017/27 - E/CN.6/2017/21).

(١) انظر <http://evaw-global-database.unwomen.org/en>

(٢) انظر <http://evaw-un-inventory.unwomen.org/en>

وكررت اللجنة تأكيد هذا الالتزام في دورتها الثانية والستين، مع إيلاء اهتمام خاص للنساء والفتيات اللواتي يعشن في المناطق الريفية، والتركيز على إنهاء التسلط عبر شبكة الإنترنت والمضايقة في الفضاء الإلكتروني (انظر E/CN.6/2018/20 - E/2018/27). كما تم التصدي للتحرش الجنسي مؤخراً في سياق العنف ضد المرأة في السياسة (انظر قرار الجمعية العامة ٧٢/٢٧٨) وفي السياقات الرقمية (انظر قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٨/٥).

٧ - وثمة تطور آخر حدث مؤخراً هو اعتماد اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة توصيتها العامة رقم ٣٥ بشأن العنف الجنساني ضد المرأة، التي تشكل تحديثاً للتوصية العامة رقم ١٩ (CEDAW/C/GC/35)، والتي أقرت فيها اللجنة بأن العنف الجنساني ضد المرأة يمكن أن يحدث في جميع مجالات وجوانب التعامل البشري، بما في ذلك الأماكن العامة، وأماكن العمل، والفضاءات المخصصة للترفيه والأماكن التي تستخدم التكنولوجيا وسيطا فيها.

٨ - وواصلت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه دراسة القضايا الحرجة ذات الصلة، بما في ذلك دور التقدم التكنولوجي في تغيير طبيعة العنف ضد المرأة والفتاة، ودعت الحكومات إلى ضمان توافق الأطر التنظيمية مع صكوك حقوق الإنسان (انظر A/HRC/38/47).

٩ - ويتعلق تطور معياري هام آخر بمعياري عالمي جديد بشأن العنف والتحرش في عالم العمل. وقد أُدرج بند ذو صلة بهذا الموضوع في جدول أعمال الدورة الثامنة بعد المائة لمؤتمر العمل الدولي، المقرر عقدها في حزيران/يونيه ٢٠١٩، بهدف اعتماد اتفاقية بشأن هذه المسألة، تستكمل بتوصية. ومن شأن التقيد بهذا المعيار أن يوسع نطاق الالتزامات بالتصدي للعنف والتحرش في عالم العمل، بما في ذلك التحرش الجنسي والعنف العائلي.

ثالثاً - القضايا الناشئة في مجال القضاء على العنف ضد النساء والفتيات

ألف - زيادة التركيز العالمي على التحرش والعنف الجنسيين: الانتقال من الاهتمام إلى الفعل

١٠ - هناك تطور كبير شهدته الأشهر الثمانية عشر الماضية هو ازدياد الاهتمام والتعبئة على نطاق العالم فيما يتعلق بالتحرش والعنف الجنسيين. وقد أفضى نمو حركات “#MeToo” و “#TimesUp” و “#BalanceTonPorc” و “#NiUnaMenos” و “#HollaBack!” وغيرها من حركات التضامن العالمية والوطنية إلى جعل عدد غير مسبوق من النساء من مختلف مناحي الحياة ومناطق من العالم يجهرن بالكلام عن العنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما التحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف الجنسي^(٣). وفتحت تلك الحركات، التي استندت إلى عقود من الدعوة من جانب الحركات النسائية في جميع أنحاء العالم، فضاءات جديدة، لا سيما من خلال وسائط الإعلام ووسائط التواصل الاجتماعي، للاستماع إلى أصوات النساء وتجاربهن. والاهتمام غير المسبوق بانتشار التحرش الجنسي والعنف الجنسي من شأنه أن يؤدي إلى بلوغ نقطة تحول، حيث لن تقبل مثل هذه الانتهاكات كقاعدة وحيث تجري محاسبة الجناة. وللتصدي لهذه الانتهاكات بفعالية، يجب أن تركز الإجراءات على معالجة علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة التي

(٣) Purna Sen, “Women are uniting against sexual violence — and we won’t be stopped”, *The Guardian*, 6 July 2018. Available at <https://www.theguardian.com/global-development/2018/jul/06/women-sexual-violence-harassment>.

تتخلل جميع المؤسسات. فعلى سبيل المثال، اعتمدت الأمم المتحدة تدابير لتحقيق التكافؤ بين الجنسين، إضافة إلى تعزيز سياساتها فيما يتعلق بالتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين.

١١ - والتحرش الجنسي موجود في كل مكان وتعرض له المرأة في مجموعة متنوعة من الأماكن، بما في ذلك مكان العمل، والمؤسسات التعليمية والأماكن العامة، سواء عبر الإنترنت أو خارجها. ويتم التحرش الجنسي من خلال التكنولوجيا، ويحدث في الشوارع وفي المناسبات الاجتماعية والثقافية، ويحدث بداخل أو بجوار أماكن العمل والمدارس ووسائل النقل العمومي والفضاءات الترفيهية والأسواق ومواقع توزيع المياه. وعلى الرغم من محدودية البيانات على نطاق العالم، فقد كشفت بعض الدراسات عن حجم المشكلة ومداها المفزعين. ووجدت دراسة شملت ٤٢ ٠٠٠ شخص في الاتحاد الأوروبي أن امرأة من كل اثنتين (٥٥ في المائة) قد تعرضت للتحرش الجنسي مرة واحدة على الأقل منذ أن بلغت الخامسة عشرة من العمر، وواحدة من كل خمس نساء (٢١ في المائة) تعرضت له في الأشهر الإثني عشر السابقة. ومن بين النساء اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي مرة واحدة على الأقل منذ بلوغهن سن الخامسة عشرة، أشارت نسبة ٣٢ في المائة إلى أن مرتكبه كان شخصاً قد تعاملن معه في سياق العمل، مثل زميل أو رئيس أو زبون^(٤).

١٢ - وأبرزت الدراسات التي أجريت على الصعيدين الوطني والمحلي أيضاً معدلات تحرش جنسي مثيرة للقلق في مجموعة متنوعة من البيئات. ووجدت دراسة استقصائية أسترالية لأكثر من ٣٠ ٠٠٠ طالب جامعي أن ٣٢ في المائة من الطالبات تعرضن للتحرش الجنسي في الجامعة، بما في ذلك أثناء الطريق إلى الجامعة، مقارنة بـ ١٧ في المائة من الطلاب الذكور^(٥).

١٣ - وتنعكس الأطر القانونية والسياساتية الدولية الاعتراف بالتحرش الجنسي كشكل من أشكال التمييز ضد المرأة وكانتهاك لحقوق الإنسان، ويتناول عدد متزايد من القوانين هذه الظاهرة. ومع ذلك، فإن التحرش الجنسي ما برح منذ أمد بعيد جداً يعتبر أمراً طبيعياً ويجري تبريره ويظل خافياً باعتباره جانباً من الحياة لا مفر منه. ولا تزال الأطر القانونية المتعلقة بالتحرش الجنسي غير كافية وغير متكافئة عبر البلدان، والحماية ضد التحرش الجنسي في الأماكن العامة محدودة للغاية. والنظم التي وضعت للتصدي للتحرش الجنسي غير كافية لتمكين النساء من التحرك واللجوء إلى العدالة. ولا تبلغ النساء عن التحرش الجنسي لأسباب مختلفة، بما في ذلك الخوف من الانتقام أو التخوف من أن يتم التعامل مع المسألة بشكل غير فعال أو تجاهلها أو التستر عليها. وقد أدى ذلك إلى ثقافة إلقاء اللوم على الضحية وإفلات الجناة من العقاب.

١٤ - والحركات العالمية التي فضحت التحرش الجنسي والاعتداء على نطاق واسع أرسيت توقعات جديدة للمحاسبة واتخاذ الإجراءات. ففي الحالات التي لا تتخذ فيها المنظمات إجراءات حاسمة، ستستمر التعبئة المتزايدة في المطالبة بالتغيير. وهناك الآن فرصة لكي تحوّل التجارب التي عرضتها النساء بؤرة التركيز فينصب على محاسبة الجناة وعلى الإجراءات التي تتخذها الجهات المسؤولة، بما في ذلك الحكومات وأرباب العمل، بدلا من أن ينصب على مصداقية الضحايا.

(٤) European Union Agency for Fundamental Rights, *Violence against Women: an EU-wide Survey — Main Results* (Luxembourg, Publications Office of the European Union, 2015).

(٥) Australian Human Rights Commission, *Change the Course: National Report on Sexual Assault and Sexual Harassment at Australian Universities* (Sydney, Australia, 2017).

باء - متوالية العنف ضد المرأة والفتاة

١٥ - من أهم ما تمخضت عنه حركات التضامن العديدة إدراك أن العنف ضد المرأة والفتاة، لا يقتصر على كونه سلسلة من الحوادث الفردية التي يرتكبها شواذ، وإنما له طابع عام ويحدث في مجموعة متنوعة من البيئات ويأخذ أشكالاً متعددة. وقد كشف هذا الإدراك أن علاقات القوة غير المتكافئة بين المرأة والرجل هي السبب الجذري، ويترسخ ذلك بفعل المواقف الذكورية الضارة التي تلسم هيمنة الذكور، وافتراس تمتعهم بحقوق جنسية وتوقع خضوع المرأة. وعدم المساواة بين الجنسين متجذر بعمق في الهياكل والمؤسسات التي تنظم وترسخ التوزيع غير المتكافئ للسلطة والموارد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بين المرأة والرجل. ويترسخ عدم المساواة بين الجنسين أيضاً من خلال الأعراف الاجتماعية التمييزية والقوالب النمطية الجنسانية التي تملي السلوك والأدوار والاهتمامات والمساهمات المتوقعة من المرأة والرجل في الحياة العامة والخاصة، والممارسات والسلوك والأعمال اليومية التي ترسخ سلطة الرجل وتجعل عدم احترام المرأة أمراً طبيعياً. وتدني احتمال تمثيل المرأة في أدوار صنع القرار في الحياة العامة تستشف منه رسالة حول قيمة صوت المرأة ويرسخ الأفكار المتعلقة بسيطرة الرجل وسلطته على القرارات والموارد.

١٦ - ويتخذ العنف الذي تتعرض له النساء والفتيات أشكالاً متعددة قد تكون متداخلة ومتداخلة. وتشير البيانات المقارنة المتاحة من ٨٧ بلداً في الفترة ٢٠٠٠-٢٠١٦ إلى أن ما متوسطه ١٩ في المائة من النساء والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٩ سنة في جميع أنحاء العالم قد تعرضن للعنف الجسدي و/أو الجنسي على يد العشير في الـ ١٢ شهرا الماضية. ويمكن أن يكون العنف ضد المرأة في أشد أشكاله قاتلاً، حيث أن قتل الإناث ظاهرة عالمية.

١٧ - وإذا فهم العنف ضد النساء والفتيات على أنه متوالية، فإنه يتم الاعتراف بأوجه التشابه والصلات بين مظاهر العنف في سياقات مختلفة^(٦). فجميع أشكال العنف الجنسي ضد النساء والفتيات، بما في ذلك الاغتصاب والاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي، تكمن جذورها في هيمنة الذكور وتمتعهم بالاستحقاق والسلطة والسيطرة. وتشمل جميعها الإكراه والقوة والتخويف والتهديدات التي لا تعترف بكرامة الشخص.

١٨ - ويحدث التحرش الجنسي، بوصفه شكلاً من أشكال العنف ضد المرأة، في سياق عدم المساواة ويشكل جزءاً من متوالية العنف. ويصبح ممكناً بفعل الحالة الاقتصادية غير المتساوية للمرأة، وافتقارها إلى الأمن الاقتصادي وإلى التمثيل والمشاركة على قدم المساواة، ولا سيما في المناصب القيادية، في مختلف القطاعات. وفي حين يمكن أن يكون الرجال ضحايااً للتحرش الجنسي وأشكال العنف الأخرى، فإن الغالبية العظمى من الحالات تنطوي على ارتكاب الرجل العنف والتحرش ضد المرأة. وسواء كان التحرش الجنسي يحدث في العمل أو في المدرسة أو في الأماكن العامة، فإن جميع أشكال العنف والتحرش تُستخدم بشكل مباشر أو غير مباشر لإدامة وترسيخ الأعراف والأدوار والهياكل الأبوية وعلاقة السلطة غير المتكافئة بين المرأة والرجل. ويربط مفهوم متوالية العنف بين التجارب "المروعة" والتجارب "اليومية" للعنف والإساءة ضد النساء والفتيات. وهذا المفهوم مهم لفهم التحرش الجنسي، نظراً إلى أنه غالباً ما يكون هناك اتجاه للتركيز على الأشكال القصوى من العنف وإغفال التجارب اليومية للإيذاء والتحرش

(٦) Liz Kelly, *Surviving Sexual Violence* (Minneapolis, University of Minnesota Press, 1988).

التي يمكن أن يكون لها تأثير مدمر ومضر للغاية على حياة المرأة، أو التقليل من شأن تلك التجارب إلى أدنى حد^(٧).

١٩ - وبالنسبة للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن لأشكال متعددة ومتشابهة من التمييز وعدم المساواة، يمكن أن تتضاعف تجربة التحرش الجنسي والعنف الجنسي بفعل وجود سياق أوسع للإقصاء والتمييز. فعلى سبيل المثال، بالنسبة للمرأة المثلية أو المزدوجة الميل الجنسي أو المغايرة الهوية الجنسية أو حاملة صفات الجنسين، يمكن ربط تجارب التحرش الجنسي بالتحرش على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، حيث لا يتم التحرش بالنساء على أساس جنسهن فحسب، ولكن أيضاً لتجاوزهن الهويات والأدوار الجنسية المتوقعة. وكثيراً ما تتعرض بعض المجموعات من النساء، على سبيل المثال المهاجرات، للتحرش الجنسي الذي تغذيه أيضاً الصور النمطية العنصرية بشأن الأدوار الجنسية لمجموعات معينة وخنوعها.

٢٠ - ويتطلب التصدي للتحرش الجنسي نهجاً شاملاً يعترف بمتولية العنف ضد النساء والفتيات والبيئات المختلفة التي يحدث فيها، ويتضمن قوانين شاملة يتم إنفاذها على نحو سليم، وتدابير وقائية لتغيير الأعراف والتوقعات والسلوك الاجتماعي فيما يتعلق بالجنسين، ولا سيما المواقف الذكورية الضارة، وافترض تمتع الذكور بحقوق جنسية وبالسيطرة والهيمنة وتوقع خنوع المرأة. ولتحقيق التغيير، من الأهمية بمكان إشراك الرجال والفتيان في الجهود المبذولة للتصدي للتحرش الجنسي، بما في ذلك فيما يتعلق بالتقاسم المتساوي للمسؤوليات في مجالات مختلفة، مثل تنشئة الأطفال وتربيتهم، والعمل المنزلي، وتوفير الرعاية. وتشير الأدلة إلى أن الرجال الذين لديهم مواقف أعدل من الناحية الجنسية يقل احتمال ارتكابهم العنف الجنسي^(٨).

جيم - التحرش الجنسي في عالم العمل

٢١ - في عالم العمل، يحدث التحرش الجنسي في القطاعين الخاص والعام، وفي جميع الصناعات وفي الاقتصاديين الرسمي وغير الرسمي. وتكاليف التحرش الجنسي والعنف الجنسي في عالم العمل مرتفعة بالنسبة للأفراد المتأثرين، وبالنسبة للمنظمات التي يحدث فيها التحرش الجنسي أو العنف الجنسي، وللجمهور ودافعي الضرائب، من خلال التكاليف الاجتماعية وتكاليف الخدمات اللازمة للتصدي للعواقب. وبالنسبة للأفراد، فإن التحرش الجنسي له تأثير ضار على الصحة والرفاهية والعمالة وآفاق العمل المستقبلية والفرص الاقتصادية^(٩). والبيانات العالمية بشأن التأثير المحدد للتحرش الجنسي في مكان العمل محدودة. ولكن، وفقاً لدراسة استقصائية أجرتها المؤسسة الأوروبية لتحسين ظروف المعيشة والعمل، فإن العمال الذين عانوا من العنف الجسدي يكون احتمال تعرضهم للإصابة بالاكتئاب أكبر بمقدار ثلاثة أضعاف واحتمال إبلاغهم عن الشعور بالإجهاد أكبر بضعفين. وبعد تعرض العمال للتسلط أو التحرش، يكون احتمال إصابتهم بالاكتئاب أكبر بأربعة أضعاف، واحتمال إبلاغهم عن مشاكل في

(٧) Liz Kelly and Nicole Westmarland, "Naming and defining 'domestic violence': lessons from research with violent men", *Feminist Review*, vol. 112, No. 1 (February 2016).

(٨) Gary Barker and others, "Evolving men: initial results from the International Men and Gender Equality Survey" (Washington, DC, International Centre for Research on Women; Rio de Janeiro, Instituto Promundo, 2011).

(٩) منظمة العمل الدولية، "ورقة معلومات أساسية للمناقشة في اجتماع الخبراء المعني بالعنف ضد المرأة والرجل في عالم العمل (٦-٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦)".

النوم أكبر بثلاثة أضعاف واحتمال إبلاغهم عن الشعور بالإجهاد أكبر بضعفين^(١٠). وقد يدفع الأفراد ثمن الجهر بالإبلاغ عن التحرش الجنسي، حيث قد يؤدي ذلك إلى فقدان العمل أو انخفاض الدخل، لا سيما بالنسبة للعاملين في تقديم الخدمات الذين قد يعتمد دخلهم على الإكراميات^(١١).

٢٢ - وتكاليف التحرش الجنسي مرتفعة جدا بالنسبة للمنظمات أيضا، وتشمل زيادة معدل دوران الموظفين وتغييبهم، وانخفاض إنتاجية الأفراد والمجموعات، وإضاعة وقت الإدارة في التحقيق في الشكاوى، والنفقات القانونية، بما في ذلك تكاليف التقاضي ودفع التعويضات للضحايا^(١٢). والبحوث المستكملة حول هذا الموضوع قليلة جدا، ولكن، وفقا لدراسة استقصائية أجريت على ١٦٠ شركة في الولايات المتحدة، فإن شركة عادية مدرجة في قائمة فورتشن ٥٠٠ وتضم ٢٣ ٧٥٠ موظفا خسرت ٦,٧ ملايين دولار في سنة نتيجة التغيب وانخفاض الإنتاجية ودوران الموظفين بسبب التحرش الجنسي^(١٣). وتشير البيانات الواردة من برنامج العمل الأفضل التابع لمنظمة العمل الدولية ومؤسسة التمويل الدولية إلى أنه، في الحالات التي يكون فيها التحرش الجنسي أكثر انتشارًا، يتأثر متوسط أرباح الشركات سلبًا^(١٤).

٢٣ - وتغيير ثقافة العمل أمر بالغ الأهمية لإنهاء التحرش الجنسي. وتشير الدروس المستفادة من المبادرات ذات الصلة الرامية إلى تغيير ثقافات العمل (على سبيل المثال، فيما يتعلق بالأمان في مكان العمل) إلى إمكانية الجمع بين عدد من التدابير، بما في ذلك التنظيم، لمنع التحرش الجنسي والتصدي له بشكل فعال. ويتطلب النهج الشامل لمعالجة التحرش الجنسي في مكان العمل ما يلي: سن قوانين محددة تبين التزامات ومسؤوليات أرباب العمل وإنفاذها بفعالية؛ وتوافر الروح القيادية وسياسات لا لبس فيها تنص على عدم التسامح مطلقا مع التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي؛ وتفعيل آليات الإبلاغ؛ واتخاذ إجراءات حاسمة في الوقت المناسب رداً على التحرش الجنسي؛ وتقديم دعم شامل للضحايا؛ والتدريب والتثقيف؛ والتدريب في مجال تدخل الحاضرين؛ وتوسيع نطاق تدابير المساواة بين الجنسين. وقد أظهر تحليل تجميعي لتأثير التحرش الجنسي على المنظمات أن تسامح المنظمة هو العامل الوحيد الأكثر أهمية في احتمال حدوث التحرش الجنسي في مكان العمل^(١٥).

دال - التكنولوجيا والعنف ضد النساء والفتيات

٢٤ - إن حجم وأثر العنف ضد النساء والفتيات الذي ييسره استخدام التكنولوجيا وإفلات مرتكبيه من العقاب، ونقص سبل الانتصاف، وضعف تدابير الوقاية أمور تبعث على القلق شديد. وعلى الرغم

(١٠) European Foundation for the Improvement of Living and Working Conditions, *Physical and Psychological Violence at the Workplace* (Luxembourg, Publications Office of the European Union, 2013).

(١١) ILO, *Ending Violence and Harassment against Women and Men in the World of Work* (Geneva, International Labour Office, 2017). Available at http://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_553577.pdf

(١٢) Joni Hersch, "Sexual harassment in the workplace" (Institute for the Study of Labour, 2015).

(١٣) Robert H. Faley and others, "Estimating the organizational costs of sexual harassment: the case of the U.S. Army", *Journal of Business and Psychology*, vol. 13, No. 4 (December 1999).

(١٤) منظمة العمل الدولية، القضاء على العنف والتحرش ضد المرأة والرجل في عالم العمل.

(١٥) Chelsea R. Willness, Piers Steel and Kibeom Lee, "A meta-analysis of the antecedents and consequences of workplace sexual harassment", *Personnel Psychology*, vol. 60, No. 1 (February 2007).

من عدم توفر بيانات عالمية، فقد كشفت دراسة أجراها الاتحاد الأوروبي أن امرأة واحدة من بين كل عشر نساء قد تعرضت للتحرش في الفضاء الإلكتروني منذ أن كانت في الخامسة عشرة من عمرها، مع ارتفاع الخطر في صفوف الفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين ١٨ و ٢٩ سنة.

٢٥ - وأتاح التقدم السريع في مجال التكنولوجيا، مع انتشار وصولها وإمكانية استخدامها، سبيلاً آخر يتم من خلاله التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي. كما تمتد سلسلة التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي داخل الإنترنت وخارجها. وفي حين أن أشكال العنف المرتكبة عن طريق استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات ليست جديدة بالضرورة، فإن التطورات التكنولوجية قد غيرت طبيعة ومدى الضرر الناجم عن ذلك العنف. وعملية التحول هذه يسرّها سرعة انتشار المعلومات التي لم يسبق لها مثيل، والقدرة على ارتكاب التحرش والعنف من مسافة بعيدة، وزيادة إمكانيات الاتصال فيما بين الجناة عبر الإنترنت واستخدام البيانات الشخصية التي لا تكشف الهوية.

٢٦ - ويتخذ التحرش الجنسي الذي تيسره التكنولوجيا أشكالاً مختلفة عديدة ويُعرّف على أنه سلوك لفظي أو غير لفظي غير مرغوب فيه وله طبيعة جنسية، يتم عبر الإنترنت وهدفه أو أثره هو المس بكرامة شخص، ولا سيما عند خلق بيئة تتسم بالتهويل أو العدائية أو الإهانة أو الإذلال أو التهجم (انظر A/HRC/38/47). وقد ينطوي على نشر صور ذات طابع جنسي بدون موافقة صاحبها، وتوجيه التهديدات الجنسية، أو التلميحات الجنسية غير المرغوب فيها. وظهرت بعض الأشكال المحددة للتحرش عبر الإنترنت في السنوات الأخيرة، بما في ذلك "الاستفزاز" والمطاردة عبر الإنترنت والتسلط عبر الإنترنت. ويمكن أن يكون مرتكب التحرش الجنسي عبر الإنترنت شخصاً معروفاً، كزميل أو عشير أو عشير سابق، أو غير معروف.

٢٧ - وتعرض بعض فئات النساء بشكل خاص للتحرش الجنسي الذي تيسره التكنولوجيا، مثل الصحفيات والنساء في مجال السياسة والمدافعات عن حقوق الإنسان والمدونات والشابات والنساء اللواتي ينتمين إلى فئات مهمشة بشكل خاص. وكثيراً ما تتعرض النساء في الحياة العامة للتحرش الجنسي بسبب أدوارهن العامة ودفاعهن عن حقوق الإنسان للمرأة والمساواة بين الجنسين. وما يتعرضن له من تخويف وتهديدات هو شكل من أشكال العنف ضد المرأة، وهو أيضاً شكل من أشكال رد الفعل العنيف ضد مشاركة المرأة المتزايدة في الحياة العامة.

٢٨ - إن الأضرار الناجمة عن التحرش الجنسي والإيذاء والعنف الجنسيين الذين تيسرهم التكنولوجيا شديدة، ولا سيما الأضرار النفسية الناجمة عن نطاقهم وطبيعتهم المتكررة. فقد يؤدي ذلك إلى الاكتئاب والقلق وإيذاء النفس وقد يؤدي إلى تقليل النساء استخدامهن للإنترنت أو فرض رقابة على أنفسهن. ويمكن للتحرش الجنسي عبر الإنترنت أن يكون امتداداً للتحرش الجنسي خارج الإنترنت، حيث تكون له عواقب اقتصادية وصحية واجتماعية على المرأة.

٢٩ - ومع ذلك، فإن نفس أوجه التقدم التكنولوجي تلك يمكن أن توفر أيضاً فرصاً جديدة لتكوين الحركات وتعبئة النساء والعمل المناهض للتحرش الجنسي وجميع أشكال العنف ضد المرأة. ويمكن للتكنولوجيا النساء من التواصل والتحدث عن تجاربهن، كما يتضح من الحركات الأخيرة التي تركز على التحرش الجنسي والعنف الجنسي.

٣٠ - وهناك حاجة لأن تتخذ الدول الأعضاء إجراءات أنجع لمنع العنف، بما في ذلك التحرش الجنسي، عبر الإنترنت ضد النساء والفتيات والقضاء عليه. وسيطلب القيام بذلك ممارسة العناية الواجبة لمنع أعمال العنف التي ترتكب من خلال استخدام التكنولوجيا والتحقيق فيها والمعاقبة عليها، وزيادة التركيز على جهود التنظيم والوقاية، لضمان تمتع النساء بالحقوق في التحرر من التحرش الجنسي ومن جميع أشكال العنف، سواء عبر الإنترنت أو خارجها.

رابعاً - الإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، وبخاصة التحرش الجنسي

٣١ - تقدم الفروع التالية لمحة عامة عن أحدث التطورات والإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء^(١٦) والأمم المتحدة للتصدي للعنف ضد المرأة، مع التركيز على التحرش الجنسي، وإبراز النهج الواعدة والتحديات والثغرات. وبينما يظل تركيز هذا التقرير على التحرش الجنسي، تقدم أيضاً معلومات عن الإجراءات المتخذة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات بشكل أعم.

٣٢ - ويظل اتباع نهج شامل للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات تدعمه موارد مالية كافية أمراً أساسياً. ومبادرة "تسليط الضوء" التي أطلقها مؤخرا كل من الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي^(١٧)، ويدعمها استثمار أولي من الاتحاد الأوروبي بقيمة ٥٠٠ مليون يورو، تحفز مثل هذا النهج الشامل وتتضمن تدابير في مجالات القوانين والسياسات والوقاية والخدمات وجمع البيانات للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات وغيره من الممارسات الضارة. وهدف المبادرة هو أن تعزز التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة، بما في ذلك الحكومات الوطنية والمجتمع المدني، وتثبت أن التدخلات التي تعالج عدم المساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة، عندما يتوفر لها التمويل الكافي، والتنسيق الفعال وترمي إلى دعم البرامج الشاملة، يمكن أن يكون لها تأثير على تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة.

ألف - القوانين الشاملة وإمكانية لجوء المرأة إلى العدالة

٣٣ - على مدى العقود الثلاثة الماضية، اعتمدت البلدان بشكل متزايد قوانين للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات، ولكن لا تزال هناك فجوات ونقائص كبيرة، وبذلك تظل المرأة دون حماية من مختلف أشكال العنف في سياقات كثيرة. ومن أهم التحديات القصور في إنفاذ هذه القوانين بسبب الإرادة السياسية المحدودة وقلة الخدمات القانونية والاستفادة منها واستمرار وصمة العار التي تحيط بهذا العنف، الأمر الذي غالباً ما يمنع النساء من التماس الإنصاف (انظر E/CN.6/2015/3).

(١٦) وردت تقارير من الدول الأعضاء التالية: إثيوبيا وأذربيجان والأرجنتين وإسواتيني وإكوادور وألمانيا والإمارات العربية المتحدة وأندورا واندونيسيا وأوكرانيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وأيرلندا وبربادوس وبروني دار السلام وبلغاريا وتركيا وتوغو وتونس وجامايكا وجمهورية كوريا وجورجيا والداغرك ورواندا ورومانيا والسلفادور وسلوفينيا والسنغال وسويسرا وسيراليون وشيلي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وقبرص وقطر وقيرغيزستان وكابو فيردي وكازاخستان والكاميرون وكرواتيا وكمبوديا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا وكينيا ولافتيا ولبنان وليبيريا وليتوانيا وليختنشتاين ومالي والمكسيك والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وموريتانيا وميانمار والنمسا ونيجيروا ونيوزيلندا وهاتي وهندوراس وهنغاريا واليونان.

(١٧) انظر <http://www.un.org/ar/spotlight-initiative/index.shtml>.

٣٤ - ووجدت دراسة للبنك الدولي عن التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة في ١٨٩ من الاقتصادات أنه في الفترة بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٨، قام ١٣ بلدا بإصلاح قوانين لتعزيز تدابير الحماية في هذا المجال. فعلى سبيل المثال، طبقت كل من إكوادور وتونس قوانين شاملة للتصدي لأشكال متعددة من العنف ضد المرأة في الأماكن العامة والخاصة. وعززت بلدان أخرى التشريعات المتعلقة بالعنف العائلي عن طريق توسيع نطاق الحماية (كينيا)، أو توسيع تعريفه ليشمل مختلف الأشكال واعتباره جريمة جنائية (منغوليا). وحسنت لاتفيا أوامر الحماية وملاحقة الجناة. وبالرغم من هذا التقدم، لا يزال ٤٥ اقتصادا بدون تشريع محدد بشأن العنف العائلي. ولا توجد لدى قرابة ٧٢ بلدا عقوبات جنائية واضحة على العنف العائلي. وفي ١٢ بلداً، تسقط على مرتكب الاغتصاب التهمة إذا تزوج الضحية.

٣٥ - وفيما يتعلق بالتحرش الجنسي على وجه التحديد، رغم إحراز تقدم في سن قوانين للتصدي لهذا التحرش في مكان العمل، لا تزال المرأة غير محمية بالقانون في مجالات أخرى مثل التعليم والأماكن العامة. فمن بين ١٨٩ بلداً، هناك ٣٥ بلدا ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي؛ و ٥٩ ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل؛ و ١٢٣ ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في التعليم؛ و ١٥٧ ليس لديها تشريعات بشأن التحرش الجنسي في الأماكن العامة^(١٨). وتشير هذه البيانات إلى أن تغطية القوانين لا تزال غير متساوية ومحدودة، حيث أن النساء والفتيات غير محميات في كثير من مجالات الحياة، مما يجعلهن عرضة بشكل خاص للتحرش الجنسي.

٣٦ - وكثيراً ما توجد أحكام بشأن التحرش الجنسي في القوانين الجنائية، واللوائح المناهضة للتمييز، وقوانين الصحة والسلامة في مكان العمل، وكذلك في تشريعات العمل. وفي حين لا يوجد تعريف متفق عليه دولياً، تشمل العناصر الرئيسية للتحرش الجنسي مفاهيم "السلوك غير المرغوب فيه ذي الطبيعة الجنسية"، و "المس بكرامة شخص"، وأثر خلق "بيئة تتسم بالخوف أو العدائية أو الإهانة أو الإذلال أو التهجم"^(١٩). والممارسات الجيدة في القوانين التي تتناول التحرش الجنسي تعترف به كشكل من أشكال التمييز وتغطي مجالات متعددة مثل الأماكن العامة والتعليم والعمالة، بما في ذلك القطاع الرسمي وغير الرسمي، ومجال توفير السلع والخدمات. وينبغي أن تعكس القوانين الاعتراف بأن التحرش الجنسي يمكن أن يحدث في سياق علاقات القوة الرأسية والأفقية وبين العمال، بغض النظر عن نوع عقدهم أو مركزهم، وأن الجناة يمكن أن يكونوا من الأطراف الثالثة أو الزبائن^(٢٠).

٣٧ - وقامت عدة بلدان في الآونة الأخيرة باعتماد تشريعات أو تعزيز الموجود منها لتحسين الحماية من التحرش الجنسي. وتشمل التحسينات إصدار تشريع جديد يتناول التحرش الجنسي بالتحديد (بربادوس)، وتنقيح القوانين الجنائية لتشمل الأحكام المتعلقة بالتحرش الجنسي (ألمانيا وبروني دار السلام وقبرص والكاميرون وكرواتيا وهايتي) وإدراج أحكام بشأن التحرش الجنسي ضمن قوانين حقوق الإنسان أو مناهضة التمييز أو قوانين العمل (إيران - جمهورية - الإسلامية) وكمبوديا ولبنان. ومع ذلك، فإن

(١٨) World Bank Group, *Women, Business and the Law* (Washington, DC, 2018). Available at <http://pubdocs.worldbank.org/en/999211524236982958/WBL-Key-Findings-Web-FINAL-2.pdf>

(١٩) منظمة العمل الدولية وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) Handbook on promising practices in preventing and ending violence and harassment against women in the world of work" (سيصدر قريباً).

(٢٠) هيئة الأمم المتحدة للمرأة "Handbook for legislation on violence against women" (٢٠١٢).

المعلومات المقدمة عن تنفيذ أو إنفاذ تلك القوانين محدودة. ومن الممارسات الجيدة في صياغة قوانين التحرش الجنسي إدراج شرط صريح يقضي بأن يتخذ أرباب العمل والمؤسسات التعليمية خطوات لمنع التحرش الجنسي وإدراج أحكام تنص على مسؤولية أصحاب العمل في قضايا التحرش الجنسي في الحالات التي لم يتخذوا فيها خطوات معقولة لمنع (كندا وليتوانيا). وتنظر بلدان أخرى في مشروع قانون بشأن التحرش الجنسي (إسواتيني واندونيسيا وجامايكا ولبنان ومالي والمملكة العربية السعودية). ومن منطلق إدراك الحاجة إلى توسيع نطاق الحماية من التحرش الجنسي ليشمل الفضاءات الرقمية، قامت عدة بلدان أيضا بسن تشريعات للحماية من التحرش الجنسي والإيذاء على الإنترنت (إكوادور والإمارات العربية المتحدة وجمهورية كوريا والدايمرك والسلفادور وكينيا).

٣٨ - ولا تزال الفجوة في الحماية القانونية من التحرش الجنسي في الأماكن العامة حادة. ولكن، هناك أمثلة على ممارسات جيدة فيما يتعلق بالقوانين على المستوى الوطني ومستوى المدن جرى غالبا تطويرها و/أو تنفيذها بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة^(٢١). فعلى سبيل المثال، في أعقاب اعتماد قانون للمدينة يعالج التحرش الجنسي في الأماكن العامة في بروكسل اعتمد قانون وطني يعاقب على التحرش الجنسي في الأماكن العامة في جميع أنحاء بلجيكا^(٢٢). وبالمثل، تم مؤخراً اعتماد قوانين على مستوى المدن في الأرجنتين وإكوادور وشيلي والفلبين^(٢٣). ويتضمن قانون مدينة بوينس آيرس بندا واعدا بشكل خاص يقتضي تنفيذ تدابير الوقاية مثل الحملات التثقيفية^(٢٤). وينبغي توسيع نطاق هذه الجهود عبر المدن والبلدان للتصدي للفجوات في إجراءات الحماية القانونية ذات الصلة.

٣٩ - وتعاني المرأة من معوقات كبيرة تعوق الإبلاغ عن التحرش الجنسي. لذلك، فإن العنصر الحاسم في أي قانون يعالج التحرش الجنسي ينبغي أن يكون توفير سبل انتصاف جنائية ومدنية وإدارية، مما يتيح للضحايا خيارات بشأن الطريقة التي يرغبون في اتباعها لرفع دعوى والتماس الحصول على تعويض^(٢٥). وكانت المعلومات المقدمة من البلدان بشأن سبل الانتصاف المتاحة في إجراءات الدعاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي محدودة للغاية. وأبلغ عدد قليل من البلدان عن تدابير لزيادة إمكانية لجوء المرأة إلى العدالة من خلال تحسين إجراءات المحاكم لدعم الضحايا (سيراليون وليتوانيا)، أو تحسين إجراءات تقديم الشكاوى (المكسيك)، أو تقديم الدعم القانوني (جمهورية كوريا وكومبوديا).

٤٠ - ولدى العديد من البلدان هيئات مستقلة معنية بالمساواة أو أمناء مظالم أو مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان تستعرض الشكاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي. ووضعت بعض البلدان مثل الدانمرك ممارسات جيدة تنطوي على إشراك الجمهور واستفساراته، مما يسمح للأفراد بعرض تجارب التحرش الجنسي التي مروا بها،

(٢١) هيئة الأمم المتحدة للمرأة "Safe cities and safe public spaces: global results report" (٢٠١٧). متاح على الرابط التالي: <http://www.unwomen.org/en/digital-library/publications/2017/10/safe-cities-and-safe-public-spaces-global-results-report>.

(٢٢) هيئة الأمم المتحدة "Guidance note: legislation on sexual harassment in public spaces" (سيصدر قريباً).

(٢٣) المرجع نفسه.

(٢٤) المرجع نفسه.

(٢٥) World Bank Group, *Women, Business and the Law* (Washington, DC, 2018).

وذلك بهدف تعزيز الاستجابات والتشريعات وإصلاح السياسات. وأعلنت اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان مؤخراً عن إجراء تحقيق وطني واسع النطاق حول التحرش الجنسي في مكان العمل.

٤١ - وإدراكاً منها لأثر التكنولوجيا على العنف ضد المرأة، بما في ذلك التحرش الجنسي، قامت قلة من البلدان مؤخراً بإنشاء أدوار محددة لرصد الجرائم الإلكترونية والعنف وأعمال الإيذاء التي تحدث عبر الإنترنت (النمسا) أو بوضع سياسات محددة للتصدي لهذه المسألة (الدانمرك). وبالنظر إلى انتشار التحرش والإيذاء الجنسيين عبر الإنترنت، هناك حاجة إلى مزيد من التركيز على إجراء إصلاح قانوني في هذا المجال.

٤٢ - وتتصدى الأمم المتحدة، بقيادة الأمين العام^(٢٦)، لأعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي التي يرتكبها الموظفون والكيانات الشريكة. وعرض الأمين العام استراتيجية ذات أربعة عناصر لمنع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لهما على نطاق المنظومة، تركز على إعطاء الأولوية لحقوق الضحايا وكرامتهم، ووضع حد للإفلات من العقاب، والتفاعل مع المجتمع المدني والشركاء الخارجيين، وتحسين الاتصالات الاستراتيجية من أجل التحقيق والشفافية. وتشمل المبادرات الرئيسية تعيين المدافعة عن حقوق الضحايا ومدافعين ميدانيين عن حقوق الضحايا؛ ووضع بروتوكولات بشأن تقديم المساعدة للضحايا؛ وإرساء المساءلة عن التحقيق بشكل موثوق في جميع الادعاءات؛ واستحداث أداة للتحري قبل التوظيف؛ وإنشاء دائرة قيادية بشأن هذه المسألة تتألف من رؤساء دول أو حكومات؛ وإبرام اتفاق طوعي بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيما يتعلق بتدابير منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتصدي لهما.

٤٣ - وفي إطار تفعيل سياسة عدم التسامح مطلقاً إزاء التحرش الجنسي، أنشأ الأمين العام فرقة عمل تابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين معنية بالتصدي للتحرش الجنسي تتألف من كبار الممثلين على نطاق المنظومة، للتركيز على المنع والتصدي. وتوصلت فرقة العمل إلى اتفاق على تعريف مشترك للتحرش الجنسي وعلى مبادئ مشتركة في مجال السياسة العامة. كما تسعى إلى تحسين آليات الإبلاغ ودعم الضحايا على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، أطلقت قاعدة بيانات على نطاق المنظومة لمنع توظيف أشخاص أنهيت عقود عملهم السابقة بسبب التحرش الجنسي. ووضعت الأمانة العامة للأمم المتحدة إجراءات سريعة لتلقي الشكاوى وتجهيزها والاستجابة لها وعينت محققين متخصصين. كما أنشأت الأمانة العامة خطاً هاتفياً للمساعدة على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع. ويجري تناول الشكاوى المتعلقة بالتحرش الجنسي باعتبارها مسائل "من الفئة الأولى" يتعين التحقيق فيها من قبل محققين متخصصين في مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وقد تعززت سياسة حماية المبلغين عن المخالفات، وكذلك الشأن بالنسبة للسياسة المتعلقة بالتحقيقات والمسائل التأديبية. وسيجرى استقصاء لآراء موظفي الأمم المتحدة من أجل فهم أفضل لأنماط الانتشار والإبلاغ. وبالإضافة إلى ذلك، أسهمت استراتيجية الأمين العام لتكافؤ الجنسين على نطاق المنظومة في مكافحة التحرش الجنسي من خلال معالجة علاقات القوة غير المتكافئة بين الجنسين التي تكمن وراء التحرش الجنسي وتسبب في وقوعه.

٤٤ - وبالإضافة إلى التدابير المتعلقة بالتحرش الجنسي، واصلت البلدان، بدعم من منظومة الأمم المتحدة في كثير من الأحيان، اعتماد أو تعزيز القوانين للتصدي لمختلف أشكال العنف ضد المرأة

(٢٦) انظر www.un.org/sg/en/content/sg/press-encounter/2018-02-02/secretary-generals-remarks-press-stakeout.

ونقحت أطرها السياسية مثل خطط العمل الوطنية. وراجعت بعض البلدان التشريعات بهدف التصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي (رومانيا وسويسرا وليختنشتاين). وفيما يتعلق بالتدابير المتخذة للتصدي لمختلف أشكال العنف، من النهج الواعدة بشكل خاص تنسيق ومواءمة خطط العمل الوطنية بشأن العنف ضد المرأة مع الخطط على المستوى دون الوطني (الأرجنتين)، ووضع أحكام تشريعية لمنع العنف ضد المرأة (أوكرانيا)؛ وتوجيه السياسات صوب تلبية احتياجات الفئات المهمشة على وجه الخصوص مثل نساء الشعوب الأصلية (كولومبيا وهندوراس) والمراهقات والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية (السلفادور) والمجتمعات المحلية للمتحدرين من أصل أفريقي (هندوراس)، بما يتماشى مع الالتزام المنصوص عليه في خطة عام ٢٠٣٠ بعدم ترك أي أحد خلف الركب. وعلى الرغم من هذه الأمثلة، لا تزال الجهود المبذولة لاستخدام التدابير القانونية والسياسية للوصول إلى النساء والفتيات اللاتي تركزن خلف الركب محدودة.

باء - الوقاية من العنف والتحرش ضد النساء والفتيات

٤٥ - تقر البلدان بشكل متزايد بأهمية الاستثمار في الوقاية عن طريق الأخذ بتدابير مثل حملات التوعية وزيادة إشراك الرجال والفتيات وقادة المجتمعات المحلية وبرامج التعبئة المجتمعية (الأرجنتين والإمارات العربية المتحدة وبلغاريا وتركيا وتوغو وشيلي والكاميرون وكينيا ولافتيا وليبيريا ومالي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ونيجيريا وهندوراس). ولم يبلغ سوى عدد قليل من البلدان عن الجهود الرامية إلى الوقاية من العنف ضد المرأة من خلال معالجة عدم المساواة بين الجنسين كسبب جذري، وعن طريق تغيير القوالب النمطية الجنسانية والأعراف الاجتماعية التمييزية (ألمانيا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكمبوديا). وإدراكا منها للدور الهام الذي تؤديه وسائط الإعلام في إدانة القوالب النمطية الجنسانية، التي يمكن أن تُطبع العنف ضد النساء والفتيات، أنشأت السلفادور مرصدا لوسائط الإعلام بهدف القضاء على القوالب النمطية الجنسانية والإعلان المتحيز جنسانيا.

٤٦ - وقامت قلة قليلة من البلدان باستحداث استراتيجيات وقائية طويلة الأجل ومنسقة ومزودة بالموارد المناسبة، حيث أبلغت الغالبية العظمى عن أنشطة قصيرة الأجل فقط. وأبلغ بلد واحد عن استراتيجية وقائية شاملة تركز على نهج قائم على الأدلة (كمبوديا)، ولم يبلغ سوى بلد واحد عن جهود مبذولة للوصول إلى الفئات المهمشة (موريتانيا). وتشمل الممارسات الواعدة الأطر التي تعزز اتباع نهج منسق ومتعدد القطاعات للتصدي لعدم المساواة بين الجنسين كسبب جذري للعنف، إلى جانب الجهود المبذولة لتغيير الأعراف الجنسانية ومعالجة العوامل الأساسية التي لها تأثير على مختلف المستويات، بما في ذلك أشكال التمييز المتقاطعة^(٢٧).

٤٧ - والأدلة بشأن التدابير الناجعة لمنع التحرش الجنسي في أماكن مختلفة محدودة ولكنها ما برحت تزداد. ويمكن توسيع نطاق العديد من الاستراتيجيات الفعالة في منع أشكال أخرى من العنف ضد المرأة بحيث تشمل منع التحرش الجنسي. وفي سياق مكان العمل، ينبغي تنفيذ استراتيجيات منع التحرش الجنسي بالاقتران مع استراتيجيات التصدي لإساءة استخدام السلطة، وإعمال حقوق المرأة في عالم العمل وتحسين نتائج عمل المرأة، ولا سيما بالنسبة للنساء اللاتي يقمن بأكثر أشكال العمل عرضة

(٢٧) هيئة الأمم المتحدة "A framework to underpin action to prevent violence against women" (٢٠١٥).

للخطر^(٢٨). ويشمل ذلك تمثيل المرأة على قدم المساواة في المناصب القيادية وهيئات صنع القرار، والمساواة في الأجر، والتفاسم المتساوي لمسؤوليات العمل والرعاية المدفوعة الأجر. وفي حين أن الاستراتيجيات الرامية إلى معالجة التمكين الاقتصادي للمرأة تكاد تكون عالمية، فإن قلة قليلة منها فقط ربطت تلك الجهود بمنع التحرش الجنسي في مكان العمل.

٤٨ - وتسلب أفضل الممارسات لمنع التحرش الجنسي في مكان العمل الضوء على أهمية الالتزام القوي من جانب القيادة؛ وصياغة سياسة بشأن التحرش الجنسي؛ وعقد جلسات تحاور منتظمة مع الموظفين لزيادة الوعي بالتحرش الجنسي وتحدي الأدوار والأعراف الجنسانية؛ والتدريب في مجال تدخل الحاضرين؛ وبذل الجهود المنتظمة لجمع البيانات^(٢٩). وفي حين أن الجهود المبذولة لمنع التحرش الجنسي في مكان العمل لا تزال محدودة ومجزأة بشكل عام، فإن إحدى الممارسات الجيدة هي وضع معايير وتوجيهات محددة للتصدي للتحرش الجنسي على أساس الاتفاق بين أرباب العمل والنقابات والهيئات الحكومية. ولدى أيرلندا، على سبيل المثال، مدونة ممارسات حول التحرش الجنسي تعطي إرشادات مفصلة حول كيفية منع التحرش الجنسي والتصدي له. ولدى إسبانيا استراتيجية مشابهة تبين الأدوار المحددة لأصحاب العمل والنقابات والسلطات الحكومية في التصدي للتحرش الجنسي^(٣٠).

٤٩ - ومن الأمثلة الواعدة الأخرى برامج التوعية لأرباب العمل (كولومبيا)، وتدريب موظفي القطاع العام (جورجيا وجمهورية كوريا)، وبرامج التصديق التي تسمح للقطاع الخاص باكتساب الاعتراف بجهوده الرامية إلى التصدي للتحرش الجنسي (رواندا). وتقتضي اليابان من كبار موظفي الخدمة المدنية أن يخضعوا لتدريب وقائي قبل أن يُنظر في ترقية. وهناك برنامج للتصدي للتحرش الجنسي في صناعة الشاي في المناطق الريفية في كينيا من خلال بناء قدرات النساء وإشراك الرجال هو مثال على ممارسة جيدة لتلبية احتياجات النساء المهمشات والوفاء بالتزام عدم ترك أي أحد خلف الركب. ومع ذلك، لم يناقش أي من البلدان التي قدمت تقارير معايير وممارسات تفتيش العمل، التي تشكل عنصراً هاماً في منع التحرش الجنسي في مكان العمل.

٥٠ - وإشراك الرجال في مكان العمل أمر ذو أهمية حاسمة للقضاء على التحرش الجنسي. ويمكن استخلاص الدروس من استراتيجيات فعالة أخرى لإشراك الرجال في جهود المساواة بين الجنسين، بما في ذلك حملة "الرجل نصير المرأة" التي جمعت ٣٠ من القادة الذكور - ١٠ رؤساء دول و ١٠ رؤساء تنفيذيين عالميين و ١٠ رؤساء جامعات - للقيام بدور "رواد للتأثير". وكجزء من هذه المبادرة، يقدم القادة الذكور التزامات ملموسة بالتهوض بالمساواة بين الجنسين، بما في ذلك من خلال تعبئة رجال آخرين في منظماتهم لاتخاذ إجراءات.

٥١ - ولمنع التحرش الجنسي في الأوساط التعليمية، أبرزت الدراسات أن "نهج المؤسسة بأكملها" هو ممارسة جيدة، تشمل الالتزام من جانب القيادة، واتباع سياسات على نطاق المؤسسة تستجيب للمنظور

ILO, *Violence and Harassment against Women and Men in the World of Work: Trade Union Perspectives* (٢٨) and Action (Geneva, 2017).

Donna Chung, Carole Zufferey and Anastasia Powell, *Preventing Violence against Women in the Workplace: An Evidence Review — Full Report* (Melbourne, Australia, Victorian Health Promotion Foundation, 2012) (٢٩).

World Bank Group, *Women, Business and the Law* (Washington, DC, 2018) (٣٠).

الجنساني وتضع معايير لما هو متوقع من سلوك وقيم، وتدريب المدرسين، والتثقيف الجنسي الشامل، وتطبيق منهج دراسي يراعي الاعتبارات الجنسية وبرامج لدعم الأقران والتقييم المستمر^(٣١). ولم تُبلغ سوى قلة قليلة من البلدان عن اعتماد نهج محدد للمؤسسة بأكملها، ولكن قُدمت أمثلة على تدابير محددة مثل عقد حلقات عمل لمكافحة التحرش الجنسي في التعليم الابتدائي والثانوي (بربادوس وكابو فيردي وكمبوديا)، وإدخال إصلاحات على المناهج الدراسية للتصدي للقبول النمطية الجنسية (جامايكا)، وتوفير التثقيف في مجال حقوق الإنسان (اليونان)، وتهيئة فضاءات آمنة للفتيات (إسواتيني).

٥٢ - ويتطلب منع التحرش الجنسي في الأماكن العامة جهداً متعدد الجوانب، ينطوي على قوانين شاملة يدعمها تصميم للأماكن العامة يراعي الاعتبارات الجنسية، إلى جانب الحملات وجهود التعبئة المجتمعية من أجل تغيير الأعراف الاجتماعية التي تعتبر التحرش الجنسي أمراً طبيعياً وتجد له الأعذار^(٣٢). وتركز عدة بلدان على منع التحرش الجنسي في الأماكن العامة، بسبل منها إشراك الرجال والفتيان. فعلى سبيل المثال، استعانت كمبوديا بسائقي التوك توك من أجل دعم سلامة النساء أثناء تنقلهن، وأيضاً بالشبان للتبديد جهراً بالتحرش الجنسي. ومن الاستراتيجيات المبتكرة ضمان مشاركة النساء والفتيات في تصميم الأماكن العامة (المكسيك)، واستخدام وسائل النقل العمومي لنشر الرسائل المتعلقة بسلامة المرأة والتحرش الجنسي (جمهورية فنزويلا البوليفارية) والقيام بحملات في الأماكن العامة (سويسرا). وعلى الرغم من العدد المتزايد من حالات التحرش الجنسي عبر الإنترنت، لم يتم الإبلاغ إلا عن عدد قليل جداً من المبادرات المحددة لمنعه.

٥٣ - وتدعم منظومة الأمم المتحدة الجهود الرامية إلى منع التحرش الجنسي بالنساء والفتيات. فقد استحدثت برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) برامج تركز على سلامة المرأة في الأماكن العامة في المناطق الحضرية، ودعمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة برامج تعالج التحرش الجنسي بالنساء والفتيات في الأماكن العامة من خلال برنامج المدن الآمنة والأماكن العامة الآمنة. كما قام صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لدعم الإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة بتقديم الدعم لعدة مبادرات لمنع التحرش الجنسي والعنف الجنساني ضد النساء العاملات في تجارة السوق، وهن من أكثر العمال تهميشاً.

٥٤ - وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، تُبذل حالياً جهود لتعزيز سياسات عدم التسامح مطلقاً، بسبل منها أنشطة التوعية الموجهة للموظفين واللقاءات المفتوحة، إلى جانب الجهود المبذولة لتقييم نطاق المشكلة من خلال استقصاءات الموظفين، وتدعيم إجراءات التصدي لحالات التحرش والاعتداء الجنسيين. وتحقيقاً لهذه الغاية، عينت هيئة الأمم المتحدة للمرأة منسقاً تنفيذياً للإشراف على عملية التصدي للتحرش الجنسي، وعيّن صندوق الأمم المتحدة للسكان نائبا للمديرة التنفيذية كجهة اتصال

(٣١) Claire Maxwell and others, "Freedom to achieve: preventing violence, promoting equality — a whole school approach" (2010).

(٣٢) هيئة الأمم المتحدة للمرأة "Safe cities and safe public spaces: global results report" (٢٠١٧).

معنية بهذه المسائل، وأنشأ برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز فريق خبراء مستقلاً لتقديم توصيات ذات صلة بالموضوع^(٣٣).

جيم - التصدي للعنف ضد النساء والفتيات بشكل يركز على الضحايا

٥٥ - تدعو الحاجة إلى مجموعة من الخدمات للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات، بهدف الحفاظ على سلامة المرأة ودعمها في تعافيتها من العنف. ولا تزال المنظمات النسائية تضطلع بدور حاسم في تقديم الخدمات وفي وضع معايير لتقديم خدمات عالية الجودة للضحايا من منظور نسائي. وهناك اعتراف متزايد بضرورة دعم المرأة في الحصول على الاستقلال الاقتصادي من خلال توفير الحماية الاجتماعية والسكن والتمويل البالغ الصغر وغير ذلك من الخدمات لمساعدة النساء في الحصول على العمل المدفوع الأجر والفرص الاقتصادية.

٥٦ - وتستجيب الغالبية العظمى من الخدمات التي أبلغت عنها الدول الأعضاء للضحايا والمتعرضات للعنف العائلي وعنف العشير. وكثيراً ما تتلقى هذه الخدمات الدعم من منظومة الأمم المتحدة والبرامج المشتركة بين الوكالات مثل برنامج الأمم المتحدة العالمي المشترك لتقديم الخدمات الأساسية للنساء والفتيات المتعرضات للعنف، الذي ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الصحة العالمية في عدة بلدان. وتشمل هذه الخدمات الخطوط الهاتفية الساخنة، وإدارة الحالات وخدمات الإحالة، والمشورة، والمحاكم المتخصصة، وخدمات الشرطة والعدالة، والخدمات الصحية للضحايا والدعم الاقتصادي (إثيوبيا وأذربيجان والأرجنتين وإكوادور وأندورا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وجمهورية كوريا وجورجيا والسلفادور والسنغال وشيلي وقطر وقيرغيزستان وكابو فيردي وكازاخستان والكاميرون وكرواتيا وكمبوديا وكولومبيا وكينيا ولافتيا وليبيريا وميانمار وهندوراس وبنغلاديش واليونان). ولم يبلغ سوى عدد قليل من البلدان (كابو فيردي وكمبوديا) عن تدابير ترمي إلى تعزيز جودة الخدمات، إما من خلال وضع معايير دنيا أو من خلال التطوير المهني، مما يشير إلى الحاجة إلى مزيد من التركيز في هذا المجال.

٥٧ - وتشمل الممارسات الجيدة في التصدي للتحرش الجنسي توفير المعلومات المتعلقة بالحقوق؛ وخدمات المشورة السرية والإحالة لتمكين الضحايا؛ وآليات واضحة وفي المتناول للإبلاغ وتقديم الشكاوى وإجراء التحقيقات؛ وخدمات المشورة المقدمة داخلياً في أماكن العمل، إلى جانب الخيارات الخارجية^(٣٤). وكانت المعلومات المقدمة حول خدمات الدعم محدودة. ومع ذلك، هناك عدد قليل من النهج الواعدة التي تركز على تشجيع الضحايا على طلب الدعم والإبلاغ عن الإيذاء. فعلى سبيل المثال، أفضى قانون سلوفينيا لحماية كرامة العمال في إدارة الدولة إلى تعيين وتدريب مستشارين سرّيين في مكان العمل^(٣٥). في أستراليا، تصدى الجهاز العسكري للتحرش الجنسي والعنف الجنسي من خلال إنشاء مركز

(٣٣) انظر http://www.unaids.org/sites/default/files/media_asset/unaids-independent-expert-panel-on-harassment_tor_en.pdf.

(٣٤) World Bank Group, *Women, Business and the Law* (Washington, DC, 2018).

(٣٥) Jane Pillinger, "Safe at home, safe at work: Slovenia case study (European Trade Union Confederation 2017). Available at https://www.etuc.org/sites/default/files/document/files/slovenia_etuc_safe_at_home_safe_at_work_final_2017_0.pdf.

متكامل يمكن الوصول إليه بسهولة يتيح الإبلاغ الرسمي والسري عن سوء السلوك الجنسي ويقدم خدمات دعم شاملة للضحايا.

٥٨ - وأبرزت بعض الدول الجهود الرامية إلى تعزيز الخدمات المقدمة لضحايا العنف الجنسي من خلال استحداث خدمات منسقة متعددة القطاعات (شيلي وكرواتيا ورومانيا)، ووضع مبادئ توجيهية لتعزيز نوعية خدمات الدعم (ليبيريا)، وتخصيص الموارد اللازمة لدعم الضحايا أثناء إجراءات العدالة الجنائية (نيوزيلندا). وفي حين أن التحرش الجنسي هو شكل من أشكال العنف الجنسي، فإنه لم يكن من الواضح دائما ما إذا كانت الخدمات الرامية لمعالجة العنف الجنسي متاحة أيضا للنساء اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي. لذلك فإن الخدمات المقدمة لضحايا العنف الجنسي، بما فيها الخدمات الرامية إلى حماية صحتهم وحقوقهن الجنسية والإنجابية، ينبغي توفيرها بشكل صريح لضحايا التحرش الجنسي.

دال - البيانات والبحوث

٥٩ - إن جمع واستخدام البيانات المتعلقة بالعنف ضد المرأة مجال يتطلب اهتماما عاجلا. وهناك العديد من أشكال العنف التي تحتاج إلى تطوير منهجيات إحصائية متفق عليها دوليا ليتسنى اتباع نهج متسق وقابل للمقارنة في القياس. وتشمل أشكال العنف هذه التحرش الجنسي في الأماكن العامة وأماكن العمل وبيئات التعليم، والعنف ضد المرأة الذي تيسره التكنولوجيا. وتعمل عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة على وضع معايير ومنهجيات في هذه المجالات. وحتى عندما توجد منهجيات إحصائية متفق عليها دوليا لقياس العنف ضد المرأة، هناك حاجة إلى استثمارات كبيرة لتحسين الامتثال للمعايير المنهجية والأخلاقية ومعايير السلامة، ولتحقيق تغطية قطرية كافية، ولتنفيذ دراسات استقصائية قابلة للمقارنة مع مرور الوقت بهدف فهم الاتجاهات، وإتاحة إمكانية مقارنة البيانات عبر البلدان لإنتاج المجاميع الإقليمية والعالمية. ويلزم أيضا تحسين جمع البيانات فيما يتعلق بالبيانات الإدارية بشأن استفادة النساء من الخدمات التي تعالج العنف ضد المرأة وفيما يتعلق بتتبع ما يتحقق على المدى الطويل من رفاه ونتائج اجتماعية واقتصادية للضحايا.

٦٠ - وأبلغت عدة بلدان عن جهود مبدولة لتحسين نوعية البيانات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وذلك في المقام الأول فيما يتعلق بالعنف العائلي وعنف العشير، من خلال دراسات الانتشار وجمع البيانات الإدارية على نحو أفضل (إثيوبيا وأذربيجان وإكوادور وجمهورية كوريا والداغستان والسلفادور وسويسرا والكاميرون وكرواتيا وكمبوديا). وتشمل بعض الأساليب المبتكرة لتوسيع قاعدة المعارف جمع البيانات عن العنف ضد المرأة في وسائل الإعلام (الأرجنتين)، والعنف ضد النساء ذوات الإعاقة (كمبوديا)، والمواقف الاجتماعية تجاه العنف ضد المرأة (كولومبيا) والعنف ضد المرأة في الأماكن العامة (تونس).

٦١ - وكانت الجهود المبدولة لجمع البيانات عن التحرش الجنسي محدودة بشكل خاص. ويتمثل أحد التحديات الرئيسية في عدم وجود تعريف متفق عليه دوليا، مما يعوق أيضا قابلية البيانات للمقارنة بين البلدان. وتشمل بعض الممارسات الجيدة في هذا الصدد جمع البيانات عن التحرش الجنسي في الجامعات (كوستاريكا) وفي الأماكن العامة (شيلي). وكانت هناك أيضا جهود محدودة لتتبع بيانات التحرش الجنسي والإيذاء عبر الإنترنت. وفيما يتعلق بالبحوث، أجرى معهد الحوسبة والمجتمع التابع لجامعة الأمم المتحدة أبحاثا لفهم تأثير التكنولوجيا على الجهود المبدولة لإنهاء العنف ضد المرأة، بما في ذلك التحرش عبر الإنترنت.

خامسا - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

٦٢ - يشكل العنف ضد النساء والفتيات انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان، وله آثار شديدة على صحة النساء والفتيات وعلى حياتهن وأسرهن ومجتمعاتهن المحلية والمجتمع ككل. وتظل أكثر النساء والفتيات تهميشا هن الأكثر عرضة للعنف والتحرش. وعموما، لا تزال الجهود المبذولة لمنع العنف ضد النساء والفتيات مجزأة بدلا من أن تشكل نهجا شاملا يعالج عدم المساواة بين الجنسين كسبب جذري.

٦٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان هناك اهتمام عالمي غير مسبوق بالتحرش الجنسي، أعاد تشكيل البيئة التي تُسمع فيها روايات النساء. والتقارير الواسعة النطاق عن التحرش الجنسي تسلط الضوء على الطبيعة العالمية للمشكلة، التي تكمن جذورها العميقة في عدم المساواة بين الجنسين وعلاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وتتعرض المرأة للتحرش الجنسي في القطاعين الخاص والعام، وفي الاقتصادات الرسمية وغير الرسمية، وفي التعليم والأماكن العامة. وتتعرض النساء والفتيات للتحرش الجنسي كجزء من متوالية العنف ضد المرأة والفتاة وهو يختلف عواقب هامة.

٦٤ - ولا تزال التدخلات الرامية إلى التصدي للتحرش الجنسي غير كافية. ويفتقر العديد من البلدان إلى الحماية القانونية من التحرش الجنسي، وحتى في الحالات التي توجد فيها قوانين، فهي محدودة ولا تغطي المجالات المتعددة التي تتعرض فيها المرأة للتحرش الجنسي، ولا سيما عبر الإنترنت وفي الأماكن العامة. ويظل تنفيذ القوانين وإعمالها بفعالية من التحديات الرئيسية. وكثيراً ما تُحرم النساء اللواتي تعرضن للتحرش الجنسي من إمكانية اللجوء إلى العدالة بسبب عدم توفر سبل الانتصاف وتعذر الوصول إلى آليات تقديم الشكاوى والإبلاغ.

٦٥ - ولا توجد سوى أمثلة قليلة للغاية على الاستراتيجيات الشاملة لمنع التحرش الجنسي في مختلف البيئات، حيث تتبع نهج محددة بالنسبة لأماكن العمل والمؤسسات التعليمية والأماكن العامة. ونظراً لحجم هذه المسألة، فإن منع التحرش الجنسي الذي تيسره التكنولوجيا يتطلب تركيزاً عاجلاً.

٦٦ - ولا تزال الاستجابات لضحايا التحرش الجنسي غير كافية، حيث هناك عدد قليل جدا من الأمثلة على الخدمات الشاملة والمنسقة. وبالنظر إلى أن الإبلاغ عن التحرش الجنسي قليل جدا وأن هذا التحرش يعتبر أمرا طبيعيا، هناك حاجة إلى بذل جهود خاصة لتشجيع الإبلاغ عنه ولجعل الخدمات القائمة التي تعالج العنف الجنسي متاحة لضحايا التحرش الجنسي. وعلى وجه الخصوص، تحتاج أماكن العمل والمؤسسات التعليمية إلى تهيئة بيئة إبلاغ آمنة للنساء والفتيات من أجل التقدم بالشكاوى واللجوء إلى العدالة والاستفادة من سبل الانتصاف، دون خوف من الانتقام أو مزيد من الإيذاء.

٦٧ - وقد أتاح التقدم السريع في مجال التكنولوجيا، باتساع نطاقها وإمكانية استخدامها، وسائل يتم من خلالها ارتكاب التحرش والإيذاء الجنسيين. ويشكل نطاق وتأثير التحرش الجنسي الذي تيسره التكنولوجيا، وإفلات مرتكبيه من العقاب وعدم توفر سبل الانتصاف تحديات كبيرة. ويلزم اتخاذ تدابير محددة في مجالات الوقاية وحماية الضحايا والعلاج ومحاسبة الجناة، بما في ذلك سن التشريعات ذات الصلة.

٦٨ - ولا تزال هناك ثغرات كبيرة في جمع البيانات المتسقة والقابلة للمقارنة دولياً بشأن انتشار العنف ضد المرأة، لا سيما فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة الذي تيسره التكنولوجيا وبالتحرش الجنسي في الأماكن العامة وأماكن العمل والبيئات التعليمية. والتحسينات في هذا الصدد بالغة الأهمية لتتبع التقدم المحرز، ولا سيما في سياق أهداف التنمية المستدامة التي يتمثل غرضها الواضح في القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات.

باء - التوصيات

٦٩ - ينبغي للدول أن تسن قوانين تعترف بالتحرش الجنسي كشكل من أشكال التمييز ضد المرأة وانتهاك لحقوق الإنسان، وتضمن أن هذه التشريعات تعالج مجالات متعددة، بما في ذلك عالم العمل والمؤسسات التعليمية والأماكن العامة والإنترنت. وينبغي أن توفر القوانين خيارات لسبل الانتصاف الجنائية والمدنية والإدارية وأحكاماً بشأن التعويض، وتنص على إجراءات ميسورة وفعالة وسريعة لرفع الشكاوى وإجراء التحقيقات، وعلى ضمان عدم تعرّض الشاكيات للإيذاء مجدداً بسبب رفع الشكاوى. وينبغي للدول توفير تدريب منهجي لموظفي إنفاذ القانون لضمان التنفيذ الفعال للتشريعات ولجوء الضحايا إلى العدالة.

٧٠ - وفي عالم العمل، ينبغي أن تحمي القوانين التي تتناول التحرش الجنسي النساء العاملات في القطاعين الرسمي وغير الرسمي، بغض النظر عن نوع عقودهن وعما إذا كان مرتكبوا التحرش زملاء لهن في العمل أو أطرافاً ثالثة أو زبائن. ويجب أن تقتضي التشريعات من أرباب العمل اتخاذ خطوات لمنع التحرش الجنسي والتصدي له، بسبل منها سن السياسات وتوفير التدريب التفاعلي المنتظم وضمان توافر آليات لتقديم الشكاوى والتحقيق. وينبغي للقوانين مساءلة أصحاب العمل والمؤسسات التعليمية والسلطات المحلية في حال عدم اتخاذ خطوات معقولة لمنع التحرش الجنسي. وينبغي أن تعمل الدول على كشف مع أرباب العمل والنقابات لوضع مدونات ومبادئ توجيهية للممارسات بشأن منع التحرش الجنسي والتصدي له. وينبغي إدراج منع التحرش الجنسي في لوائح وممارسات تفتيش العمل.

٧١ - وينبغي للدول أن تضع استراتيجيات شاملة لمنع التحرش الجنسي وأن تشرك بنشاط مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، مثل المنظمات النسائية ومنظمات الشباب والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية. وينبغي أن تتضمن هذه الاستراتيجيات حملات توعية للترويج لعدم التسامح مطلقاً مع العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك التحرش الجنسي؛ وبرامج تثقيفية، بما في ذلك التثقيف الجنسي الشامل، تعزز المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان وتنمية المهارات لبناء علاقات قوامها الاحترام في البيئات التعليمية النظامية وغير النظامية؛ وبرامج التوعية المجتمعية لتحدي القوالب النمطية الجنسانية والمعتقدات والسلوكيات والمواقف التي تتغاضى عن العنف والتحرش الجنسي. وينبغي للدول أن تعتمد تدابير لتشجيع تقاسم المسؤوليات على قدم المساواة بين الرجل والمرأة في تنشئة الأطفال وتربيتهم، والعمل المنزلي، وتوفير الرعاية. وينبغي للدول تصميم الخطط والبنى التحتية الحضرية بحيث تضمن سلامة النساء والفتيات في الأماكن العامة، وإجراء التقييمات وعمليات المراجعة لتحديد المناطق غير الآمنة.

٧٢ - وفي إطار منع التحرش الجنسي في عالم العمل، ينبغي للدول أن تنفذ تدابير مترادفة لإعمال حقوق المرأة في العمل، ولا سيما فيما يتعلق بالمساواة في الأجر، وضمان التمثيل المتساوي للمرأة في المناصب القيادية وهيئات صنع القرار، ودعم التوازن بين العمل المأجور ومسؤوليات تقديم الرعاية.

٧٣ - وينبغي للدول توسيع نطاق الخدمات القائمة لدعم ضحايا العنف الجنسي من أجل توفير خدمات دعم متعددة القطاعات لضحايا التحرش الجنسي، بما في ذلك الخدمات الصحية (لا سيما فيما يتعلق بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية) والعدالة والخدمات القانونية وخدمات المشورة. وينبغي للدول العمل مع أرباب العمل والنقابات لضمان تمتع جميع العمال بحقوقهم في مكان العمل، بمن في ذلك العمال غير الرسميين والضعفاء، بغض النظر عن نوع العقد أو المركز، وحصولهم على المعلومات والمشورة بشأن التحرش الجنسي وعلى خدمات الدعم. وينبغي للدول تنفيذ استراتيجيات محددة لتشجيع ضحايا التحرش الجنسي على الاستفادة من خدمات الدعم والإبلاغ عن التحرش، وضمان الموارد الكافية والمستدامة لمقدمي الخدمات المتخصصين.

٧٤ - وينبغي للدول، وفقاً لمبدأ العناية الواجبة، أن تسن قوانين وتدابير جديدة لحظر الأشكال الجديدة والناشئة من العنف الجنساني. وينبغي أن تستند هذه القوانين إلى القانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تعمل مع موردي التكنولوجيا على تنفيذ استراتيجيات للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك التحرش الجنسي. وينبغي أيضاً للدول أن تنفذ تدابير محددة لمنع العنف ضد المرأة الذي تيسره التكنولوجيا والتصدي له، والاستثمار في البحوث لفهم المشكلة بشكل أفضل.

٧٥ - وينبغي للدول، بالاشتراك مع منظومة الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، أن تضع منهجيات لجمع البيانات عن الأشكال الأخرى من العنف ضد المرأة، بما في ذلك التحرش والعنف الجنسيين اللذين تيسرهما التكنولوجيا، لضمان تصنيف البيانات حسب العوامل ذات الصلة وقابليتها للمقارنة بين البلدان وعبر الزمن. كما ينبغي للدول إجراء مزيد من البحوث حول تأثير التحرش الجنسي في أماكن العمل، بما في ذلك التكاليف المالية والبشرية التي تتحملها المنظمات.

٧٦ - ويتعين أن تواصل منظومة الأمم المتحدة تنفيذ تدابير شاملة لمنع التحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وينبغي أن تشمل هذه التدابير التدريب المستكمل والتفاعل الموجه مع الموظفين لتحدي المواقف الذكورية الضارة، والأعراف التمييزية والتجيز في مكان العمل. كما ينبغي أن تشمل التدريب في مجال تدخل الحاضرين لتمكين الموظفين من التعرف على الضحايا والاستجابة لهن والتصدي للجناة بالشكل المناسب في مختلف السياقات.

٧٧ - وينبغي للأمم المتحدة، عبر وكالاتها وصناديقها وبرامجها، أن تواصل وتعزيز الجهود القائمة، بسبل منها البقاء على علم بمدى المشكلة من خلال استقصاءات آراء الموظفين؛ وجمع البيانات المصنفة حسب مختلف العوامل؛ وتعزيز قدرتها على التحقيق، بوسائل منها أن يكون لديها محققون من ذوي الخبرة في مجال العنف الجنساني؛ وضمان القيام بالعمليات في الوقت المناسب؛ وتسهيل محاسبة الجناة.